

٤١١. شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيان

عبدالله الغنيان

وقد روى البخاري رحمه الله عن ابي هريرة للنبي صلى الله عليه وسلم انه قيل له اي الاعمال افضل وقال ايمان بالله ورسوله ثم قيل له ثم اي وقال جهاد في سبيل الله - [00:00:00](#)

قيل ثم اي قال حج مبرور جعل افضل الاعمال على الاطلاق الايمان بالله ورسوله لان الايمان بالله ورسوله وهو اساس العمل وهو الاصل الذي يبنى عليه غيره وكل عمل يصدر من الانسان - [00:00:28](#)

يريد به خلاص من مشكلة خلاص من عذاب او تحصيل لثواب لا يمكن يقبل اذا لم يكن مبني على الايمان بالله ورسوله فان الذين لا يؤمنون بالله ورسوله يقول الله جل وعلا فيهم وقدما الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا - [00:00:58](#)

هذا وان كان امثال الجبال لا يتحصلوا منه على شيء واخبر جل وعلا ان الذين يعملون بدون ايمان ان اعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمان ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا - [00:01:24](#)

ووجد الله عنده فوفاه حسابا وكذلك يخبر جل وعلا ان مثل كمثل رماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يمكن ان يمسك منهم شيء والايمان بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم - [00:01:49](#)

معناه طاعة الله واتباع امره واجتناب نهيه واما الجهاد في سبيل الله افضل الاعمال بعد الايمان بالله جل وعلا لانه يراد به اعلاء كلمة الله وصد الذين يقفون امام دين الله جل وعلا ان يصل الى قلوب الناس - [00:02:17](#)

وهذا افضل الاعمال والجهاد يكون باليد ويكون بالمال ويكون باللسان ايضا. بين الحق وايطاء وازاحة الشبه وقوله حج مبرور الدرجة الثالثة جعله حج الحج المبرور والحج المبرور معناه ان يكون صاحبه عمل بالبر - [00:02:49](#)

يصاحبه يعمل البر والبر هو ما اخبر الله جل وعنه في كتابه في قوله ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبیین - [00:03:21](#)

واتى المال على حبه ذوي القربى اليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلاة واتى الزكاة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون - [00:03:42](#)

هذا هو البر ما ذكر في هذه الآية ومعناه امتثال امر الله واجتناب ما نهى عنه. ابتغاء مرضات الله وهربا من عذابه جل وعلا وفي حديث ايضا في صحيح البخاري في حديث عائشة رضي الله عنها - [00:04:04](#)

انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نرى افضل الاعمال الجهاد في سبيل الله وليس للنساء جهاد. فقال لهن جهاد لا قتال فيه الحج الحج فجعل الحج من الجهاد في سبيل الله - [00:04:28](#)

وهو لا قتال فيه وفي حديث اخر عن ابي هريرة رضي الله عنه ايضا صحيح البخاري ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من حج هذا البيت ولم يرفث ولم يفسق - [00:04:55](#)

رجع من ذنوبه كيوم ولدته امه من حج هذا البيت ولن يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه لا يوم ولدته امه هذا الشيء العظيم جدا فينبغي للمسلم ان يعتني بحجه - [00:05:14](#)

وان يحرص على ان يشهد المنافع التي دعاه الله اليه لقوله جل وعلا واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم هذه المنافع هي تغير القلب وخضوعه لله جل وعلا في تلك المشاعر وتغير حاله بعد من كان شاردا على الله ليشهدوا منافع لهم شهود هذه المنافع هي تغير القلب وخضوعه لله جل وعلا في تلك المشاعر وتغير حاله بعد من كان شاردا على الله

جل وعلا ان يكون خاضعا له - [00:05:59](#)

مستكينا له راجيا ثوابه هاربا من عقابه كل الخلق الذين يخاف منهم الانسان يهرب منهم ولكن الله جل وعلا اذا خفت منه تهرب اليه والجا الي ولا مهرب من الله الا اليك جل وعلا - [00:06:23](#)

فشهود المنافع هي الحضور في تلك المشاعر في الطواف بالبيت الوقوف بعرفة المبيت بمزدلفة رمي الجمار الكون في منى بالذكر ورمي الجمار والنحر وغير ذلك من المشاعر العظيمة هذه هي المنافع - [00:06:51](#)

المنافع التي تؤديها يكتب لك ثوابها عند الله. اذا قبلت فانت السعيد وقد انتفعت نفعا ليس النفع الدنيوي الذي تحصل منه الاموال؟ لا ومن المنافع الظاهرة ايضا قول المسلمين يلتقي بعضهم ببعض - [00:07:13](#)

ويتدارسون دينهم ومشاكلهم كذلك يتعلم بعضهم من بعض هذا اهم شيء يتعلمون بعضهم من بعض لان الانسان قد يخفى عليه بعض الاشياء ولا يجد من يبينها له وفي هذه المواقف - [00:07:36](#)

وهذه هذا اللقاء العظيم يحصل شيء من ذلك عظيم ثم اذا كان الامر هكذا والمتعين المسلم ان يحرص والفكر في امر دينه عامة وفي امر حجه هذا خاصة حتى يرجع اليقين على بصيرة - [00:07:59](#)

يعبد ربه ويتيقن انه ادى المناسك على الوجه الشرعي لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لما حج يخاطب الامة خذوا عني مناسككم خذوا عني مناسككم ما في احد يمتنع يقتدى به بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:27](#)

ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم فهو الحق هو الدين الذي يجب امتثاله ويجب الاخذ به ان غيره فاذا قال قولا يجب ان يعرض قوله على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:08:51](#)

ان كان موافقا للكتاب والسنة قبل لانه موافق لهما. لا لانه قول فلان هذا هو الواجب المتعين لكل مسلم لان المشرع هو الله جل وعلا رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:09:09](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم كما علمنا انه لم يحج بعد هجرة بعد الهجرة بعد ما هاجر الى المدينة الا مرة واحدة وحجته في السنة العاشرة وبعد الحجة توفاه الله جل وعلا بعد بضع وثمانين يوم - [00:09:31](#)

فقط ولهذا سميت حجته حجة الوداع يعني واقع الناس لانه كان يقول خذوا عني مناسككم فلعلكم لا تلقوني بعد اليوم وكثير منهم ما رآه بعد ذلك اليوم صلوات الله وسلامه عليه - [00:09:55](#)

وفي يوم عرفة انزل الله جل وعلا عليه اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديننا من العجب انها لما نزلت هذه الاية بكى ابو بكر الصديق رضي الله عنه - [00:10:19](#)

وقيل له ما الذي يبكيك هذا يوم يفرح فيه كمال الدين وتمام وكمال النعمة علينا قال انه ما كمل شيء الا نقص واستشعر ان هذا نهاية اهدهم بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:43](#)

ولما رجع صلوات الله وسلامه عليه في اثناء الطريق خطب خطبة برجوعه الى المدينة وقال في خطبته ان عبدا خيره الله جل وعلا بين ما عنده وبين البقاء في الدنيا فاختر ما عنده - [00:11:08](#)

فجعل ابو بكر يبكي فقالوا عجبنا لهذا الرجل يبكي لان الرسول صلى الله عليه وسلم يخبر ان رجلا خير بينما عند الله وبين الدنيا ثم بعد ذلك تبين لهم ان ابا بكر فهم - [00:11:30](#)

انه يقصد نفسه قالوا كان ابو بكر اعلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو افضل الامة الرسول صلى الله عليه وسلم اجماع الامة الذين يعتبر اجماعهم الشواذ اهل البدع - [00:11:51](#)

ان لا عبرة فيه المقصود ان الانسان عليه ان يحرص على التعلم يسأل اذا كان ما يعرف لان الله جل وعلا يقول واسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - [00:12:12](#)

والحج فريضة افترضها الله جل وعلا على عباده بل هو ركن من اركان الاسلام وهذا باجماع الامة اما العمرة وفيها خلاف العمرة فيها خلاف بين العلماء هي واجبة متعينة لو ان ليست واجبة وليس هناك - [00:12:31](#)

دليل واضح يدل على وجوب العمرة قول الله جل وعلا وأتموا الحج والعمرة لله هذه مما استدلل بها العلماء على وجوب العمرة الواقع ان الآية تأمر باتمامه وهذا امر معلوم - [00:12:57](#)

الانسان اذا شرع بالعمرة يجب عليه ان يتمها وكذلك اذا شرع بالحج يجب عليه ان يتمه. لا يجوز ان يقطعه ولو كان الحج فاسدا او العمرة فاسدة يجب عليه ان يمضي في فاسدهما - [00:13:17](#)

ثم يقضيه هذا باجماع العلماء المقصود المقصود انه ينبغي الاعتناء بامور الحج وكثير من الناس وللأسف يجهل امور الحج ويقع في مخالفات ويكون حجه اما ناقص وربما يكون فاسدا يرجع بدون حج - [00:13:35](#)

وهذه مشكلة يبذل ماله ويتعب بدنه ثم يرجع بلا فائدة بل يرجع اثما وكون الانسان في مثل هذا معذور في فريضة من فرائض الله يجب على العبد ان يتعرف عليه - [00:14:04](#)

الصلاة مثلا يجب ان يعرف كيف يتوضأ كيف يصلي والا يكون مؤاخذا مؤاخذا بما فرط فيه فاوّل اعمال الحج الاحرام اول اعماله الاحرام والاحرام يجب ان يكون من الميقات والمواقيت - [00:14:25](#)

المكانية المحددة هدها الرسول صلى الله صلى الله عليه وسلم وهي معروفة مشهورة بين الناس ولا يجوز للانسان ان يتجاوز الميقات بلا احرام وقد جاء في الحديث الصحيح ان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:14:52](#)

لما حدد المواقيت قال هن لاهلهم ولمن اتى عليهن من غير اهلهم لمن يريد الحج او العمرة ومن كان اهله دون الميقات فمحلّه من اهله حتى اهل مكة يهلون من مكة - [00:15:16](#)

يعني ان الذي من داخل الميقات ما يلزمه ان يخرج الى الميقات حتى يحرم منه فليحرم مما كانه الذي هو فيه وقد استدلل بعض العلماء بقوله لمن اراد الحج والعمرة ان الذي يمر على هذه المواقيت قاصدا مكة - [00:15:44](#)

وهو لا يريد الحج ولا العمرة انه لا يلزمه الاحرام وكثير من العلماء يرى ان هذا ليس صحيح روي عن ابن عباس رضي الله عنه انهما انه قال هذا خرج مخرج الغالب - [00:16:03](#)

لان الغالب على من يأتي عليه على هذه المواقيت يكون محرما والا كل من قصد مكة يجب عليه ان يكون محرما ولو لتجارة ولو لزيارة اي عمل كان يحرم ثم - [00:16:19](#)

يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم ولو لم يكن ايام الحج وهذا قول جمهور العلماء ان الانسان يلزمه ان يكون محرما اذا ذهب الى مكة مهما كان ثم ان الاحرام - [00:16:35](#)

معناه النية نية الدخول في النسك نية التلبس فيه النية والانساك ثلاثة التي يمكن الانسان ان يشرع فيه ثلاثة باجماع العلماء الرسول صلى الله عليه وسلم خير اصحابه التمتع والتمتع - [00:16:59](#)

ان يحرم الانسان بالعمرة متمتعا بها الى الحج ثم يفرغ منها بالطواف في البيت والسعي بين الصفا والمروة ثم يقصر ثم يحل ثم يحرم بالحج ثم القران والقران ان يكرم بينهما - [00:17:28](#)

بين العمرة والحج. يقول لبيك عمرة وحجا لو انا احرمتم في عمرة وحج او اريد عمرة وحج او اوجبت عمرة وحج واي كلام قاله عقد احرامه واجزأت وليس هناك شيء معين - [00:17:48](#)

فاذا وصل الى البيت يشن له ان يطوف طواف القدوم هو يسعى بين الصفا والمروة ان شاء ويبقى على احرامه الى ان ينتهي من الحج ثم القارن والمتمتع يلزمه من يشفي - [00:18:09](#)

اما شاة او يشترك في سبع بدنة بقرة او بعير يعني يجتمع سبعة ويشترك في بقرة او في بعيد بقرة والبعير تجزيان عن سبعة اوشأت ثم النسك الثالث الافراد بالحج - [00:18:32](#)

ان يأتي بالحج مفردة ليس معه عمرة فاذا وصل البيت يسن له ان يطوف طواف القدوم اما السعي فيؤخره الى ان يطوف وهو في الزيارة او افاضة طواف الزيارة طواف الافاضة وهذا يكون - [00:19:01](#)

بعد رمي الجمار او قبل رمي الجمار المهم يكون بعد مجيئه من مزدلفة في اليوم العاشر ان طاف قبل ان يرمي جاز وان رمى قبل ان

يطوف جاج فاذا طاف مثلا حلق رأسه - 00:19:23

ثم فاذا رمى الجمرة الكبرى جمرة العقبة رأسه ثم يذهب الى البيت يطوف سواء في ذلك اليوم او بعده بيوم ولكن عند كثير من

العلماء يكرهون تأخير طواف الزيارة عن ايام التشريق - 00:19:41

الايام التشريق هي ايام الحج التي يكون فيها الحاج في منى وكان في منى يقضي مناسك الحج فاذا طاف هذا الطواف انتهى حجه

وانما يبقى عليه المبيت في منى ليلة الحادي ليلة - 00:20:02

الثاني عشر والثالث عشر الحادي عشر والثاني عشر يعني ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر خرج

بعد ما يرمي الجمار اليوم الثاني عشر وان شاء بقي حتى يرمي اليوم الثالث عشر - 00:20:27

ان الله جل وعلا يقول فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه واذكروا الله في ايام معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر

فلا اثم عليه. لمن اتقى - 00:20:51

يعني انه سواء تعجل او تأخر كله سواء جائز له ثم ان المحرم اذا احرم للحج او بالعمرة يتأكد في حقه التلبية ويسن ان يرفع صوته

بالتلبية وقد جاء فيما رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح - 00:21:10

وكذلك رواه ابو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال اتاني جبريل فامرني ان ارفع صوتي بالتلبية وامره صلوات الله وسلامه

عليه امر لأمته ولكن لا يجيد الناس الانسان نفسه - 00:21:42

يرفع صوته بحيث يصير فيه جهد له ومشقة لا الشيء الذي لا يشق عليه والتلبية معناها اجابة لك يا رب حينما دعوتني الى حج هذا

البيت اجابة لك بعد اجابة واقامة على طاعتك وتوحيديك - 00:22:07

بعد اقامة فانا لازم ذلك ابدًا هذا معناه لبيك لبيك لا شريك لك لبيك اللهم لبيك هكذا تلبية النبي صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك

لبيك لا شريك لك - 00:22:33

لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وان زاد على هذا تسبيح او تكبير او دعاء فلا بأس واذا احرم يجب عليه ان يتجنب

الطيب بانواعه ولو النبات - 00:22:53

يا كنبات هي رائحة عطرة ريحان او غيره يجب ان يتجنبوا لا يقصد شمه فانه محرم على المحرم شم الطيب لا يتطيب لا في بدنه ولا

في ثيابه وكذلك يتجنب - 00:23:16

من امور الاشياء التي فيها عطورات من غسيل او صابون او مناديل معطرة يتجنبه لا يستعملها ولا بأس اذا كان يحتاج الى امساك

احرامه بحزام او يحتاج حزاما يضعه في بطنه يضع فيه نفقته وان كان فيه ما فيه - 00:23:39

فلا بأس بذلك وليس عليه فيه شيء كذلك مثل خاتم او ساعة لا بأس بلبسه خاتم للمرأة يعني خاتمها وذلك انه يحرم بنعلين فان لم

يجد النعال فلا بأس بالمداس - 00:24:14

التي تكون اسفل الكعبين اسفل الكعبين ولكن لا يلبس الجوربين المداس التي من القماش اجعلها في رجله ان كل شيء صنع على

قدر العضو يجب ان يتجنبوا المخيط من محظورات الاحرام - 00:24:42

وكذلك تغطية الرأس اذا احرم لا يجوز له ان يغطي رأسه اما الركوب في السيارة او اذا خاف من ضربة الشمس فلا بأس ان يضع على

رأسه ما يقيه من الحر من حر الشمس - 00:25:17

شمسية وما اشبه ذلك وكذلك الاستئصال في الخيمة او في البيت لا بأس به ثم كذلك يجتنب تقليم اظافره او اخذ شيء من شعره فان

هذا من محظورات الاحرام ويجتنب - 00:25:38

المعاصي كلها من نظر او كلام نظر الى محرم امرأة اجنبية حتى ما ينظر ولا الى زوجته بشهوة لان هذا ايضا من محظورات الاحرام

ولا يمسه بشهوة اما الوطء وطأ الزوجة بعد الاحرام فهذا يفسد الحج - 00:26:02

يجعل الحج فاسد باطل ومع ذلك مع كونه فاسد يجب عليه ان يمضي فيه حتى يكمله لان الله جل وعلا يقول واتموا الحج والعمرة

لله ويجب عليه ان يحج من القابل - 00:26:30

لهذا الحج سواء كان حج هالحج هذا عن نفسه او عن غيره واذا وصل ويجوز مثلا للمحرم ان يقتل الحية والعقرب والشعرة والكلب
العقور للناس كذلك الغراب والحزقة لان هذه فواسق - [00:26:49](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم قال انها تقتل في الحل والحرم الفواسق هذه وكل من ما يعتدي على الانسان اقتله الذي يعتدي عليه
من الدواب والهوام حتى الانسان يدافعه وان لم يندفع الا بقتاله يقاتل - [00:27:19](#)

لا يستسلم الانسان يقول خلاص انا محرم ويستسلم لما يقتله ولمن يؤذيه لا ولكن يجتنب الاجتناب الذي اجتنب ان يؤذي احدا فاذا
وصل الى مكة يتعين عليه ان يكون متطهرا متوضاً للطواف - [00:27:41](#)

يطوف متطهرا وان امكن ان يغتسل فهو سنة يغتسل بدخول مكة فان الرسول صلى الله عليه وسلم واغتسل بذلك واذا لم يمكنوا فلا
فلا ضرر عليه كما ان الاغتسال عند الاحرام - [00:28:03](#)

السنة اذا امكنه ذلك فعل ولو مثلا الانسان مثلا اغتسل من بيته في المدينة مدر وتنظف تهيأ للاحرام ولبس الازار والرداء واستعد فاذا
وصل الى الميقات احرم سنة حسنة وسهلة نسهل له - [00:28:24](#)

اما اذا كان في الطائفة يذهب في الطائفة فيجب ان يكون مستعد واذا اقلت به الطائفة احرم ولا يجوز للانسان ان يجاوز الميقات
بدون احرام يتعدى فان سواء كان جاهلا او ناسيا - [00:28:50](#)

لا يعذر الانسان بذلك فان مثلا جاوزه بدون احرام وامكنه الرجوع قبل ان يحرم واحرمنا الميقات فلا شيء عليه اما اذا لم يمكنه
الرجوع واحرم بعدما جاوز الميقات وعليه دم - [00:29:12](#)

فدية فان لم يجد يجد لم يصوم عشرة ايام فان لم يستطع يطعم ستة مساكين وهذا في سائر المحظورات كثير من الحضورات هذا
حكمها التي يرتكبه ثم اذا وصل الى مكة - [00:29:35](#)

يتعين ان يكون متطهرا متوضاً والمرأة تستتر تستر نفسها لا يظهر منها شيء حتى رجليها ينبغي ان تكون مستورتين لان المرأة كلها
عورة وعند كثير من العلماء ان حكم الطواف حكم الصلاة - [00:30:06](#)

لان الانسان في الصلاة والمرأة الحائض لا يجوز لها ان تطوف ولكن تفعل المناسك كلها الا الطواف بالبيت لا تطوف حتى تطرق من
المدينة جدة ليس الميقات يجب على الانسان اذا كان قاصدا مكة - [00:30:31](#)

وهو ات بالبصرة او بالطائفة ان يحرم اذا هذا الميقات وينبغي له ان يحتاط يحرم وهو في الطائفة ويستعد لذلك وان صلى ركعتين
وهو في الطائفة فلا بأس ان يصلي يصليهما قائما - [00:31:07](#)

والا يصلي بالايما وهو على الكرسي ثم يحرم بعد ما يلبس حرامه ويسأل اصحاب الطائفة اخبرونا اين هو ويحتاط لهذا اما جدة
فليست ميقات. من احرم من جدة فقد احرم بعد الميقات - [00:31:35](#)

من داخل الميقات واذا كان الانسان يأتي يأتي مثلا الطائفة الى جدة يقصد المدينة لا يقصد مكة لا يلزمه الاحرام اذا كان يريد ان يأتي
للمدينة لا يلزمه الاحرام وانما يحرم اذا اراد ان يذهب الى مكة - [00:31:59](#)

من ميقات المدينة واذا ارغم الذهاب الى مكة فانه يحرم من مكانه ولعل الله جل وعلا يعذره في هذا لأنه خرج ذلك عن طاقته ولم
يكن مريدا لذلك واذا بدأ شرع بالطواف يجب ان يكون البيت عن يساره دائما - [00:32:26](#)

ما دام يطوف يكون البيت عن يساره ولا يجوز له ان ينحرف يمين وشمال او مثلا يرجع بدل ما يكون البيت عن يساره يجعله عن
يمينه فان هذا يخل بالطواف ويفسد - [00:33:02](#)

ويبدأ من الحجر الاسود محاذاته ويختتم به يبعث اشواط سبع مرات واذا كان معه طفل صغير يجب ان يعتني في ذلك فان كثيرا من
الناس يخل في امر الاطفال والاحسن الذي لا يعرف ولا يتخلص منه الا يحرم عنه - [00:33:30](#)

يدعه بدون حج من كونه يدخله في الاحرام ولا يخرج به فاذا اراد ان يطوف به يجب ان يكون البيت عن يسار الطفل دائما
ويضعه مثل على رأسه متجها الى جهة وجهه - [00:33:59](#)

ويكون البيت عن يسار الطفل او يضعه على كتفه كذلك او يضعه على صدره المهم ان يكون البيت عن يساره مثل الانسان الذي

يطوف تماما كثير من الناس لا يتنبه لمثل هذا وهذا خطر - [00:34:27](#)

لا يصح طوافه اذا كان مستدبرا البيت او كلا البيت عن يمينه او ما اشبه ذلك وكذلك يرمي عنه وينسك عنه ويفعل جميع المناسك عنه بنية بالنية انها عنه ولو مثلا - [00:34:51](#)

وهو ويكون ظهره الى البيت لا يكون الطواف صحيح وعلى كل حال الطواف الحج له ثلاثة اطويفة العمرة لمن كان متمتعا او كان قارنا وطواف الزيارة الذي يكون يوم العيد او بعده - [00:35:17](#)

ويسمى طواف الافاضة وهو طواف فرض ركن من اركان الحج وطواف الوداع اذا اراد الانسان ان يخرج من مكة راجعا الى اهله يكون اخر عهده بالبيت اما السعي والمتمتع يسعى سعيه - [00:35:58](#)

يسعى بعد طوافه للعمرة ويسعى بعد طوافه للافاضة وكذلك القارئ اما المفرد فهو ليس عليه الا سعي واحد وطواف واحد غير طواف للوداع فان هذا ليس من امور الحج وانما هو لاجل - [00:36:25](#)

انه يخرج من مكة لكل خارج من مكة الذي يخرج من مكة يكون اخر عهده بالبيت يطوف الا الحائض اذا كانت حائض وقد طاف طواف الافاضة فانه خفف عنها تخرج بدون طواف وليس عليها شيء - [00:36:58](#)

طواف الوداع ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما اراد ان ينصرف من حجه قيل له ان فلانة احدى زوجاته انها قد حاضت فقال وقالوا انها قد افاضت. قال اذا انثروا - [00:37:19](#)

دل على ان الحائض لا يلزمها الطواف طواف الوداع بخلاف طواف الافاضة فانه يلزمه وان قدر ان المرأة مثل تحيض قبل ان تطوف طواف الافاضة فانه يتعين على وليه على وليها - [00:37:46](#)

ان يبقى معها حتى تظهر فتطوف فان قدر انها خرجت من مكة وهي لم تطف فانه يلزمها ان ترجع في اقرب وقت امكن ترجع فاذا وصلت الى الميقات احرمت ثم تطوف بالبيت وتسعى - [00:38:08](#)

ثم تقصر يكون عمرة ثم بعد ذلك تطوف طواف الافاضة وتسعى بعد الطواف الافاضة السعيدة وليس اذا رجعت بهذه الصفة ليس عليها شيء اما اذا مات القدر الانسان يترك طواف الافاضة فمعنى ذلك ان حجه لم لم يكمل - [00:38:33](#)

ثم انه اذا انتهى من الطواف يسن له ان يصلي ركعتين وليست فريضة سنة من صلاهما خلف مقام ابراهيم فحسن والا في اي مكان كان ثم يذهب الى الصفاء ويرقى على الصفا ويسعى بين الصفا والمروة سبع مرات - [00:39:05](#)

ثم اذا انتهى حلق رأسه او قصر ثم يحل اذا كان متمتعا فاذا اراد الذهاب الى مكة يحرم من المكان الذي هو فيه المكان الذي هو ساكن فيه اي مكان كان - [00:39:31](#)

حتى ان قدر انه بعد ما انتهى من العمرة ذهب الى جدة اذا كان اهله في جدة او اصدقاؤه فاذا اراد ان يذهب الى الحج يجب ان يحرم من جدة المكان الذي هو فيه - [00:39:51](#)

يحرم من المكان الذي هو فيه ها ويسمع يكفي ولو ساعة يا اخي ما في شرط انه يبقى ايام المهم انه ينتهي من عمرته ويتحلل ثم بعد ذلك ان يحرم بالحج يحرم - [00:40:08](#)

يلبس احرامه واحرم اذا مثلا اراد ان يذهب الى منى والسنة انه يذهب الى منى اليوم الثامن اليوم الثامن من ذي الحجة ويبيت في منى تلك الليلة فاذا اصبح صار متجها - [00:40:43](#)

الى عرفات هذه السنة وليس لازم هذا المبيت في منى في الليلة التاسعة ليس لازما سنة لو تركه الانسان فلا شيء عليه لو ان الانسان مثلا بقي في مكة او في اي مكان - [00:41:13](#)

الى صباح اليوم التاسع ثم اتجه من مكانه محرما الى عرفات لا يلزمه شيء ليس عليه شيء يعني المبيت في منى الليلة التاسعة صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر كله سنة - [00:41:36](#)

واذا وصل الى عرفات يبقى حتى تزول الشمس وزوالها هو ميلها قليلا نحو المغرب لا يصلي الظهر والعصر جمعا وقصرا باذان واقامتين ثم يتفرغ للدعاء ويجتهد في الدعاء فان هذا اعظم يوم - [00:42:08](#)

من اعظم الايام في الاسلام اه عرفة كلها موقف وقت الوقوف من الزوال الى الغروب اما الدخول لو دخلت الصباح ضحى ما في شيء ثم ان عرفة واسعة في الحقيقة - [00:42:42](#)

واسعة يتسع لخلق كثير لو ان الناس اقتصروا الشيء الذي يجب ولكن كثير من الناس اراضي تكفيه وتكفي غيره تضيق في هذا السبب والمشاعر من مزدلفة عرفات مشتركة بين المسلمين كله - [00:43:15](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم يقول انها لمن سبق الذي يسبق الى مكان هو اولى به في هذه الاماكن مشاعر ويجب على الحاج ان يتأكد انه في عرفة لان هذا امر يخل به كثير من الناس - [00:43:51](#)

وهذا يكرر نكر التنبيه عليه كثيرا لان الاخلال يوجد من كثير من الحجاج يقفون خارج عرفات وربما وقفوا قبل ان يصلوا الى عرفات في الوادي وامور الآخرة فهو حسد وهو الذي ينبغي - [00:44:20](#)

ويجب على الحاج ان يبقى في عرفات حتى تغرب الشمس ولا يجوز له ان يخرج من عرفات قبل غروبها فان خرج قبل الغروب فقد اساء وقد فعل محظورا من محظورات الاحرام - [00:44:48](#)

يأثم الانسان بذلك ويلزمه فداء يلزمه لان الواجب المتعين الواجب المتعين ان يجمع الانسان بوقوفه بين الليل والنهار نعم يعني تعتمر عن نفسك تكون العمرة عن نفسك والحج عن والدك - [00:45:08](#)

الانسان اذا مثلا عمل عملا من اعمال البر وجعله لوالده او لوالدته او لقريبه او لغيرهم من الناس فانه يصل الي وينفعه ذلك وكون الانسان مثلا اذا كان حاجا عن نفسه - [00:45:57](#)

يجعل حجه عن والده عن والدته او عن اخيه فانه يصف هذا والله يأجره ولكن هل مثلا يقسم بين الحج والعمرة يجعل مثلا العمرة والحج لوالده او بالعكس يجعل العمرة لوالده والحج له - [00:46:34](#)

اذا كان يقصد بالحج هذا انه يسقط الواجب عن والدي او عن والدتك او على اخيه فينبغي ان يجعل العمرة والحج كلاهما له والله يأجره جل وعلا الحجة الواحدة قد يدخل جل وعلا فيها - [00:47:09](#)

الرجل ومن حج عنه للشواوب والجنة وفضل الله واسع الهدي يتعين للقارن والمتمتع كما سبق الاخ يسأل يقول انه من الاماكن التي تصعب على الكبير السن والضعيف الحجر والجمار فيقول عرفات عرفات ليست صعبة - [00:47:31](#)

عرفات تجلس في الخيمة في مكانك هل انت فيه واجلس ولكن نعم رمي الجمار والطواف قد يصعب على كبير على كبير السن على الضعيف ولكن الطواف ليس فيه اناة لا يجوز ان يناب عنه يعني يوكل غيره ان يطوف عنه - [00:48:19](#)

لابد ان يطوف فان عجز طيف به محمولا والانسان يمكنه ان يتحرى الاوقات التي ليس فيها زحام. فيطوف يمكن الوقت كله وقت ليل ونهار ولكن رمي الجمار هو الذي له وقت محدد - [00:48:48](#)

وسياتي الكلام فيه ان شاء الله ما في مانع يسأل يقول ان انسان ما كان عنده مال ولكنه مات ثم حصل مال فكيف يحج عنه من اين الواجب اذا حصل لهما - [00:49:14](#)

سواء اندية ولا غيره اذا حصل له مال يعني ورث مالا الدية في الحقيقة هذه ليست ماله هذه مال لاهله واذا ارادوا ان يحجوا عنه يحجون عنه من البلد الذي وجب عليه الحج - [00:50:02](#)

الذي توفي فيه بلده الذي وجب عليه الحج فيه اذا قدر ان له بلدان يحج من ادناهما الى الى البيت هذا اذا كان فرضا. اما اذا كان نفلا فالامر فيه سهل - [00:50:21](#)

المال هذا ملك لورثته ملك لورثته الدية ملك اذا اخرجوا منه حج يحج عنه فلا بأس لا الاحرام من الميقات ولكن الحج من البلد الذي وجب عليه الحج فيه بلده الي كان - [00:50:40](#)

الي كان مقيما فيه هو خلاص من جدة استريح انا وقلنا الاحرام بالعمرة والحج استريح قلنا اجلس اجلس اتركوا بس اذا مثلا انتهى الانسان يعني غربت الشمس وهو في عرفات - [00:51:05](#)

ينصرف الى مزدلفة فاذا وصل مزدلفة يصلي فيها المغرب والعشاء ويبيت الانسان القوي يجب عليه ان يبني في مزدلفة ما يفعل كما

يفعله كثير من الحجاج يأتي مزدلفة وهو مار ذاهب الى الى منى - [00:51:44](#)

هذا لا يجوز هذا ترك واجب من واجبات الحج المبيت في مزدلفة واجب ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم رخص للضعفاء ان

يذهبوا اخر الليل يرموا الجمرة قبل الزحام واذا كان الانسان ضعيف او معه انسان ضعيف - [00:52:07](#)

امراً يجوز اذا غرب القمر اذا غرب القمر غاب القمر يذهب تلك الليلة ليلة العاشر يذهب يرمي الجمرة قبل ازدحام يرميها الفجر او

قبل الفجر والذي يرمى في ذلك اليوم - [00:52:37](#)

جمرة العقبة فقط فاذا صلى الفجر السنة ان يبقى يدعو ثم ينصرف منصرفا ذاهبا الى مزدلفة ومزدلفة واسع حدودها واسعة

ولكن الناس يضيقوها بانفسهم الا ان محسر وادي محسر - [00:53:04](#)

وهو الذي يفصل بينها وبين منى ليس منها ولا منى ولا من منى والوادي هذا الرسول صلى الله عليه وسلم لما وصل اسرع وامر

بالاسراع لانه محل العذاب هذا المحل الذي عذب فيه اصحاب الفيل - [00:53:31](#)

ارسل عليهم طيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل ابو الفيل هؤلاء ابرهة الحبشي الذي جاء من اليمن جاء بالفيل يريد ان يهد الكعبة

وهذا قبل مولد النبي صلى الله عليه وسلم في الجاهلية - [00:53:54](#)

ومع ذلك ارسل الله جل وعلا عليهم طيرا ترميهم بالحجارة فمن اصابه حجر قتله وجعلهم الله جل وعلا كما اخبر كعصف مأكول مثل

الزرع الذي يؤكل ابدد يمينا وشمال فأهلكهم الله فصار هذا محل عذاب - [00:54:15](#)

السنة ان الانسان اذا وصل اليه يسرع خشية ان يصيبه العذاب كما انه صلوات الله وسلامه عليه الا ذهب في غزوة تبوك ومر بالحجر

بلاد يموت لها ان يدخل على - [00:54:43](#)

تدخل بيوتهم لها الصحابة يقول لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين ولها ان يشرب من مائهم من اباره لانها محل وهذا

دليل على ان العذاب قد يبقى اثره في البلد - [00:55:05](#)

وان الانسان مثلا اذا اقام في محل العذاب قد يصاب بالعذاب. نسال الله العافية فاذا مثلا اتجه الى منى يأخذ الجمرات والجمرات

سواء اخذها من ذلك المكان او من طريقه - [00:55:26](#)

وهي مثل جبن الغنم اكبر من الحمص واقل من البندق تكون متوسطة لا كبيرة ولا صغيرة بالمرّة لان الرسول صلى الله عليه وسلم

لقط له الحصن هذا القدر يقول بمثلهم فارموا واياكم والغلو - [00:55:48](#)

فانما اهلك من كان قبلكم الغلو والغلو هو الزيادة. التجاوز عن المشروع يعني ما يتصور الانسان ان رمية بالحجر الكبير انه ابلغ فان

هذا ظلال وفي اي شيء ولو كسر الباب كسر حجر كسره واخذ منه الحصى الصغير لجال - [00:56:11](#)